قال العراقيون والشيخ ابو حامد ثم البغوي يجب
وان يصلي بعد نوم ينقض وضوء من سواه من غير وضو
وبعض ما اكرمه الله به منامه بالعين دون قلبه
وانه يبصر من وراءه كمثل ما يبصر من تلقائه
وانه للانبياء قد ختم وان امته له خير الامم
وانها على الخطا لا تجتمع وشرعه ناسخ كل ما شرع
وانه سيد ولد ادم ومنه يستشفى ببول ودم
اول شافع ومن يشفع اول من باب الجنان يقرع

فصل في العقد ومقدماته عدد ١٤٢

يندب للمحتاج ذي التاهب ان ينكح الولود ذات النسب
والدين بكرا بعيدت وان يرى وجهًا وكفيها وانه يوما
اذا ارتضاها وهي ايضا تنظر ومن على الرؤية ليس يقدر
يبعث من تاتي له بالصفة بخطبه وخطبة للخطبة

ومن

ومن نسا مس شي شعر وغيره محرم للذكر
وان ابين وكذاك النظر لا لاحتياج كالعلاج تحظر
ولا لما ليس يعد الكشف له تهتكا في سوءة محلله
ولا لممسوح ومحرم وقن لها وطفل لا مراهق ومن
امرد والاما بغير ريبة بالامن لا من سره لركبة
كللنسا ومن اماء والتي ما بلغت في السن حد الشهوة
لا فرجها قلت الحسين جوزه والمتولي من سوى المميزه
ولمع النكاح والملك ولو في سوءة لكن كراهة راوا
قلت ولا يغمز ولا يقبلا محرمه ولحتيط فيمن اشكلا
وكالجواب خطبة المعتده تصريحا امنع لا لرب العده
ولسوى الرجعية التعريض ما يحرم بل ذي بعد ذي ان علما
اجاب من تجبرها او غير من تجبر والسلطان في التي تجن
نطقا وجاز الذكر للقباح من خاطب وصحة النكاح

Copyright © King Saud University